

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الادارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٣ «بالتفوضى»

باعتبار الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة المنوفية والسوق التابع لها

لعام المالى ٢٠١٢

مدير عام شئون الغرف المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٤٧ لسنة ٢٠٠٦ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية والهيكل التنظيمى للغرفة ولائحة بدل السفر والانتقال لرئيس وأعضاء

مجلس إدارة الغرفة؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٧٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التفوضى فى بعض الاختصاصات؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة المنوفية جلسة ٢٠١٣/٢/٢٧

باعتبار الحساب الختامى للغرفة والسوق التابع لها عن العام المالى ٢٠١٢؛

وعلى مذكرة إدارة الختاميات المؤرخة ٢٠١٣/٥/٢٧؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة المنوفية والسوق التابع لها

عن العام المالى ٢٠١٢ حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة والسوق معًا

مبلغ ٥٠٥١٦٢٠٤ ج (فقط أربعة ملايين ومائة وستة عشر ألفاً ومائتان واثنان جنيه

وخمسة قروش لا غير) وبلغت جملة المصروفات للغرفة والسوق معًا مبلغ ١٩٤٦٠٩١٦٩ ج

(فقط مليون وتسعمائة وستة وأربعون ألفاً واحد وتسعون جنيهاً وتسعون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٢١٧٠١١٠,٣٦ ج (فقط مليونان ومائة وسبعين ألفاً ومائة وعشرة جنيهات وستة وثلاثون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٢/١٢/٣١ مبلغ ١٤٢٧٣٩٢٢,٣٨ ج (فقط أربعة عشر مليوناً ومائتان وثلاثة وسبعين ألفاً وتسعمائة واثنان وعشرون جنيهاً وثمانية وثلاثون قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٣/٥/٢٧

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ / **آمال السلامونى**